

مشروع القانون الموضوع موضع
التنفيذ بالمرسوم رقم ١٧١٩٩ تاريخ
١٩٦٤/٨/١٨ المعدلة بالمادة الرابعة
من مشروع القانون الموضوع موضع
التنفيذ بالمرسوم رقم ٣٥٠٨ تاريخ
١٩٧٢/٦/٢٩،

بناء على المرسوم رقم ٢٩٨٩
تاريخ ١٩٧٢/٣/١٧،

بناء على طلب الانشاء المقدم الى
المديرية العامة للتعاونيات،

بناء على مقررات الجمعية
التأسيسية المنعقدة بتاريخ
٢٠٠٣/٧/٢٨،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تؤسس في قضاء
بعيدا جمعية تعاونية تدعى:
«الجمعية التعاونية لصيادي الاسماك
في الجناح م.م.»
مدتها: ٩٩/ سنة. تسع وتسعون
سنة.

نطاق عملها: ساحل الجناح والرملة
البيضاء.

مركزها: الجناح

مسؤوليتها: محدودة بقيمة الاسهم
المكتتب بها.

رأسمالها الاساسي: /١,٠٠٠,٠٠٠/
ل.ل. مليون ليرة لبنانية

اغراضها: تهدف التعاونية الى
تحسين اوضاع اعضائها الاقتصادية
والاجتماعية وذلك بأن تعمل على:

قرار رقم ١٩٩/٢٢

انشاء جمعية تعاونية

لصيادي الاسماك

في محافظة جبل لبنان

ان المدير العام للتعاونيات،

بناء على المرسوم رقم ٢٥١٤
تاريخ ٢٠٠٠/٢/٢٣ (تعيين المدير العام)،
بناء على المادة التاسعة من

١ - تحسين اوضاع الصيادين ورفع مستوى معيشتهم وتأمين فرص عمل لهم.

٢ - تأمين مستلزمات الصيد البري بأسعار مخفضة.

٣ - انشاء مرفأ لحماية المراكب.

٤ - انشاء طاولة مزاد لبيع المحصول اليومي من الاسماك.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٠٠٣/٨/١٩

المدير العام للتعاونيات

جوزيف طرييه

